* قال * { باب ما يستدل به على وجوب التحميد في خطبة الجمعة } ذكر فيه حديث جابر (كان خطبته عليه السلام يوم الجمعة يحمد ا تعالى ويثنى عليه) * قلت * هو كما تقدم استدلال على الوجوب بمجرد الفعل ثم ذكر حديث (كل امر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو اقطع) * قلت * على تقدير ثبوته لو دل على وجوب التحميد لدل على وجوبه في كل امر ذى بال ولا نعلم احدا يقول بذلك ثم ذكر حديث